رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

6004 - حكم الجمع بين الصلاتين لعذر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يناقش في قضية فيقول فيها سماحة الشيخ ارجو اجابتي على هذا السؤال. هل يجوز الجمع بين الظهر والعصر في اوقات وجود الامطار او اشتداد البرد القارص الذي يؤثر على كبار السن. لاحظنا في الشتاء وفي بعض المساجد تجمع - 00:00:00

او بين الظهر والعصر وبعضها لا يجمع الا بين المغرب والعشاء. وهل هذا ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم؟ اما ما بين الظهر والعصر فالبعض يقول فيه رخصة والبعض الاخر يقول بعدم الجمع او لا نريد الاجابة التافهة في هذا الموضوع - 00:00:20

جزاكم الله خيرا وسدد خطاكم. صحيح. من قول العلماء بين الظهر والعصر ومن المغرب والعشاء في السفر وبالمرظ وفي المطر كل هذا جائز وفي الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه جمع بين الظهر والعصر - 00:00:40

ومن المغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر فدل ذلك على ان الجمع من المطر امر معلوم ولا حرج فيه. وان كان فورا فمن ترك الجمع كانوا يصدقون كل صلاة في وقتها - 00:01:03

استقرت الشريعة على ان الصلاة في وقتها وانه لا جمع الا من عذر. ولهذا علمه صلى الله عليه وسلم الاوقات حقيقة الوضوء في وقتها والعصر في وقتها والمغرب في وقتها والعشاء في وقتها والفترة في وقتها لكن اذا عرظ عارض - 00:01:20

الانسان من مطر يشق عليه الذهاب الى نفسه والمغرب والعشاء في الاصح وبعض اهل العلم والصعوب جوازه فيهما جميعا. اذا دعت الحاجة الى ذلك من المرض قبل السفر مطالب او ذهبوا في الاسواق - 00:01:37

يحق عليه سيرضيها فالصواب وانه لا حرج في الجنة. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:03